

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

..... أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي ٤٦٧

# الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)

أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي  
كلية العلوم الإسلامية - الجامعة العراقية



«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

..... أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي ٤٦٩

## المقدمة

التي بينت فيها أحكام هذا الدين هي مغازيه لأنها استغرقت حيزاً كبيراً من حياته في مجال الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى وفيها التطبيق العملي للجهاد في سبيل الله الذي هو ذروة سنام الإسلام وقد أولى السلف الصالح رضوان الله عليهم

مغازي رسول الله ﷺ أهمية فأولوها جانباً عظيماً من عنايتهم وبما أن سيرة النبي ﷺ ومغازيه على وجه الخصوص هي التي ترسم لهذه الأمة طريقها ونجاتها من عدوها وارضاء ربها فقد قصدت إلى أن اكتب في مغازي النبي ﷺ من حيث ما اشتملت عليه من أحكام فقهية ووقع اختياري على غزوة بني المصطلق (غزوة المريسيع) .

فقد اشتملت غزوة المريسيع على أحكام فقهية عظيمة واستخرجتها من هذه الغزوة واضعاً إياها بين أيدي طلاب العلم والدارسين لكي يتبصروا بها ويعرفوا كيف كان النبي ﷺ يرسم لهذه الأمة طريقها حتى في اشد الصعاب التي يواجهها كما أنها لم تبحث بشكل فقهي .

وأما عن خطتي في هذا البحث فقد رتبته على مقدمة وتمهيد وترتيب المسائل الفقهية المستنبطة من هذه الغزوة وفق الأحداث التي جرت فيها .

أما المقدمة فقد بينت فيها أهمية سيرة النبي ﷺ في مغازيه .

أما التمهيد فقد بينت فيه شيئاً مختصراً لغزوة بني المصطلق ( المريسيع ) .

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً .

واشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له واشهد أن محمداً عبده ورسوله وصلى الله ﷺ على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد؛ فإن الله قد ختم برسالة سيدنا محمد ﷺ وجعل دينه ناسخاً للأديان وجعل محمداً ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين وقد بعثه الله إلى الناس كافة مبلغاً ومبيناً لهذا الدين الحنيف قال ﷺ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [التَّحْلُ الْآيَةُ ٤٤]، فقام صلوات ربي وسلامه عليه بتلك المهمة الربانية على ما أمره به وأوضح كل صغيرة وكبيرة في هذا الدين بقوله وفعله وتقديره على مرأى من الناس ومسمع وإذا تتبع سيرته تجدها كلها تشريعاً لهذه الأمة ليتسنى لهذه الأمة الاقتداء به والتأسي بمنهجه لكي ينالوا رضا الله سبحانه وتعالى ولا يمكن تتبع خطى النبي ﷺ إلا من خلال سيرته العطرة والوقوف عليها ليتسنى للمسلم الاقتداء بها على الوجه الصحيح ومن الأمور

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

٤٧٠ أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي .....

وأما الأحكام المستنبطة فقد رتبها على شكل مسائل وفق الأحداث التي جرت.

وهي كما يأتي:

• المسألة الأولى: حكم العزل.

• المسألة الثانية: حكم الدعوة إلى الإسلام قبل بدء القتال.

• المسألة الثالثة: مشروعية القرعة بين النساء عند ارادة السفر ببعضهن.

• المسألة الرابعة: قسمة الغنائم بين المقاتلين.

• المسألة الخامسة: صحة جعل العتق صداقاً.

• المسألة السادسة: مشروعية التيمم.

• المسألة السابعة: حكم استرقاق العرب.

وكان منهجي في هذه الدراسة أن اذكر أصل

المسألة في الغزوة ثم الحكم المستنبط منها ثم

اذكر أقوال العلماء فيه من اتفاق أو اختلاف

ثم أورد لكل فريق أدلته وأسأل الله ﷻ أن ينفع

به المسلمين وان يثبيني عليه يوم القيامة انه

قريب مجيب.



## التمهيد

كان لزاماً علي أن أبين بشيء من الإيجاز عن معركة بني المصطلق (المريسيع) لما بينها وبين موضوع البحث من تلازم.

إن السبب في هذه الغزوة أن رجلاً من غفار حليف للمهاجرين اسمه جهجاه، وسانان بن وبر الجهني حليف الخزرج، تخاصما على الماء، فصرخ الغفاري مستغيثاً .. يالكنانة، وصرخ الجهني يا للأنصار، وعندها أقبل جمع من الفريقين (الأنصار وقريش) وقد شهروا السلاح حمية فكادت تحدث فتنة ومعركة دامية لولا أن الرسول ﷺ بادر بالخروج إلى مكان الحادث وقضى على الفتنة بحكمته المعروفة<sup>(١)</sup>.

وهذه الغزوة وقعت في شعبان سنة (٦هـ)، في حينها بلغ النبي ﷺ أنهم يجمعون له، وقائدهم الحارث بن أبي ضرار أبو جويرية زوج النبي ﷺ، فلما سمع بهم رسول الله ﷺ خرج إليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له: (المريسيع)، فتزاحف الناس واقتتلوا، فهزم الله بنى المصطلق وقتل من قتل منهم ونفل رسول الله ﷺ أبناءهم ونساءهم وأموالهم<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: من معارك الإسلام الفاصلة، محمد بن أحمد باشميل، الناشر: المكتبة السلفية - القاهرة، ط٣، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م: ٨٨/٣.

(٢) ينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام،

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

..... أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي ٤٧١

خاله أبي بكر، وحسان بن ثابت، وعبد الله بن أبي بن أبي سلول الخزرجي المنافق، وأم حسنة ابنة جحش فرموا عائشة بالإفك مع صفوان بن المعطل، وكان صاحب الناقة، فلما نزلت براءتها، جلدتهم رسول الله ﷺ ثمانين إلا عبد الله بن أبي فإنه لم يجلدته<sup>(٢)</sup>.

#### • المسألة الأولى: حكم العزل

#### • أصل المسألة:

إن الأصل في هذه المسألة هو ما ورد في حديث أبي سعيد الخدري من طريق ابن محيريز أنه قال: «دخلت المسجد فرأيت أبا سعيد الخدري، فجلست إليه، فسألته عن العزل، قال أبو سعيد: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبياً من سبي العرب، فاشتبهنا النساء، واشتدت علينا العزبة، وأحببنا العزل، فأردنا أن نعزل، وقلنا نعزل ورسول الله ﷺ بين أظهرنا قبل أن نسأله؟! فسألناه عن ذلك فقال: «ما عليكم أن لا تفعلوا، ما من

(٢) ينظر: المختصر في أخبار البشر، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب، الملك المؤيد، صاحب حماة (ت: ٧٣٢هـ)، الناشر: المطبعة الحسينية المصرية، ط ١، ١٣٧/١، الكامل في التاريخ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

حيث وقف ﷺ بين حشود المسلمين مستنكراً ما حدث قائلًا .. ((ما بال دعوى الجاهلية، (أي تلك الكلمة القبليّة التقليديّة، يالفلان)؟ فقالوا .. رجل من المهاجرين ضرب رجلاً من الأنصار، فقال .. دعوها (أي دعوا العنصرية الجاهلية) فإنها منتنة، من دعا دعوى الجاهلية كان من محشى جهنم، قيل يا رسول الله .. وإن صام وإن صلى وزعم أنه مسلم؟ قال .. وإن صام وإن صلى وزعم أنه مسلم))<sup>(١)</sup>، ووقعت جويرة رضي الله عنها بنت قائدهم، الحارث بن أبي ضرار، في سهم ثابت بن قيس، فكاتبتة على نفسها، فأدى عنها رسول الله ﷺ كتابتها وتزوجها، فأعتق بتزوجه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق، فكانت عظيمة البركة على قومها، وفي هذه الغزوة قتل رجل من الأنصار، رجلاً من المسلمين خطأ، يظنه كافراً، وفي هذه الغزوة حدثت قصة الإفك، فلما رجع رسول الله ﷺ من هذه الغزوة، وكان ببعض الطريق، قال أهل الإفك ما قالوا: وهم مسطح بن أثاثة بن عباد بن عبد المطلب، وهو ابن

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م: ٢٥٨/٢، تاريخ ابن الوردي، عمر بن مظفر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس، أبو حفص، زين الدين ابن الوردي المعري الكندي (ت: ٧٤٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت - ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م: ١١٧/١، (١) ينظر: من معارك الإسلام الفاصلة: ٨٨/٣.

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

٤٧٢ أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي .....

نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة<sup>(١)</sup>. <sup>(٢)</sup>، وإليه ذهب بعض الحنفية<sup>(٣)</sup>، والشافعي<sup>(٤)</sup>.

#### • حكم العزل: • واستدلوا

اختلف الفقهاء في حكم العزل المشروع عن الزوجة إلى ثلاث مذاهب.

المذهب الأول: ذهب اصحاب هذا المذهب الى جواز العزل ولكنهم اختلفوا في جوازه الى عدة اقوال:

القول الأول: جواز العزل مطلقا بإذنها، وذهب اليه ذهب الصحابة منهم (علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وأبي أيوب، وزيد بن ثابت، وجابر، وابن عباس، والحسن بن علي، وخباب بن الأرت، وسعيد بن المسيب)

(٢) ينظر: المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، ط: عالم الكتب، الرياض - السعودية، ط ٣، سنة النشر: ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م: ٢٢٩/١٠.

(٣) ينظر: فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت: ٨٦١هـ)، الناشر: دار الفكر

الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ: ٤٠١/٣، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م: ٤٣٣/٢.

(٤) ينظر: إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت: ٥٢/٢، فتح الباري: ٣٠٥/٩.

(٥) أخرجه البيهقي فسي سننه الكبرى: برقم ١٤٠٩٣: ٢٣٠/٧.

(١) سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، سنة الولادة ٣٨٤/ سنة الوفاة ٤٥٨، تحقيق محمد عبد القادر عطا، الناشر مكتبة دار الباز، سنة النشر ١٤١٤ - ١٩٩٤، مكان النشر مكة المكرمة: ٢٢٧/٧.

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

..... أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي ٤٧٣

لنا أن نضع هذا ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، حتى نسأله فسألناه. فقال رسول الله ﷺ: «اعزلوا أو لا تعزلوا، ما كتب الله من نسمة هي كائنة إلى يوم القيامة، إلا وهي كائنة»<sup>(٧)</sup>.  
القول الثالث: جواز العزل، وللزوجة أن تأخذ العوض المالي لأجل معين ولها الرجوع متى شاءت برد ما أخذت، وإليه ذهب المتأخرين من المالكية<sup>(٨)</sup>.

• استدلو:

إن حق الحرية في ذلك كحقها في القسمة<sup>(٩)</sup>.  
المذهب الثاني: ذهب اصحاب هذا المذهب إلى كراهة العزل وهو مروى عن عمر، وعلي، وابن عمر، وابن مسعود،

ثم تكون علقه، ثم تكون مضغة، ثم تكون عظاماً، ثم تكون لحماً، ثم تكون خلقاً آخر، فقال عمر: صدقت، أطال الله بقاءك<sup>(١)</sup>.  
القول الثاني: جواز العزل ولكن بشرط إذن الزوجة، وإليه ذهب الحنفية<sup>(٢)</sup>، والمالكية<sup>(٣)</sup>، والشافعية<sup>(٤)</sup>، والحنابلة<sup>(٥)</sup>.  
• استدلو:

١- عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: تذاكرنا العزل فخرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «لا عليكم ألا تفعلوا وإنما هو القدر»<sup>(٦)</sup>.  
٢- عن صرمة العذري، قال: غزا رسول الله ﷺ بني المصطلق، فأصبنا كرائم العرب، فأرغبنا في التمتع، وقد اشتدت علينا العزوبة، فأردنا أن نستمتع، ونعزل، فقال بعضنا لبعض ما ينبغي

(١) ينظر: فتح القدير لابن الهمام: ٤٠١/٣.

(٢) ينظر: بدائع الصنائع، للكاساني: ٣٣٤/٢.

(٣) ينظر: القوانين الفقهية، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ): ص ١٤١.

(٤) ينظر: إحياء علوم الدين، للغزالي: ٥٢/٢.

(٥) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م: ١٤٢/٥.

(٦) أخرجه الطحاوي، في شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي، سنة الولادة ٢٢٩/ سنة الوفاة ٣٢١، تحقيق محمد زهري النجار، الناشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٣٩٩، مكان النشر بيروت: ٣٤/٣.

(٧) أخرجه الطبراني، في المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية: برقم: ٧٤٠٨: ٧٤/٨.

(٨) ينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: ٨٩٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ- ١٩٩٤م: ١٣٣/٥.

(٩) ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م: ٤٧٦/٣.

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

٤٧٤ أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي .....

وأبي بكر الصديق<sup>(١)</sup>، والراجح عند الشافعية<sup>(٢)</sup>،  
والحنابلة<sup>(٣)</sup>.  
النسل،<sup>(٧)</sup>.

المذهب الثالث: ذهب اصحاب هذا المذهب

إلى تحريم العزل وإليه ذهب المتأخرون من  
الشافعية<sup>(٨)</sup>، والظاهرية<sup>(٩)</sup>.

استدلوا: ما روي عن جدامة بنت وهب أخت  
عكاشة قالت حضرت رسول الله ﷺ في أناس

وهو يقول «لقد هممت أن أنهي عن الغيلة<sup>(١٠)</sup>  
فنظرت في الروم وفارس فإذا هم يغيلون

أولادهم فلا يضر أولادهم ذلك شيئاً». ثم  
سأله عن العزل فقال رسول الله ﷺ «ذلك

الوآء الخفي»<sup>(١١)</sup>.

• استدلوا:

١- ما روي عن جدامة بنت وهب أخت عكاشة  
قالت حضرت رسول الله ﷺ في أناس وهو

يقول «لقد هممت أن أنهي عن الغيلة<sup>(٤)</sup> فنظرت  
في الروم وفارس فإذا هم يغيلون أولادهم فلا

يضر أولادهم ذلك شيئاً». ثم سأله عن العزل  
فقال رسول الله ﷺ «ذلك الوآء الخفي»<sup>(٥)</sup>.

٢- لأنه قطع طريق الولادة كما يقتل المولود  
بالوآء، وطريق إلى قطع النسل<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: المغني لابن قدامة: ٢٢٨/١٠

(٢) ينظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو  
اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي  
(المتوفى: ٤٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية:  
٤٨٢/٢.

(٣) ينظر: المغني لابن قدامة: ٢٢٨/١٠

(٤) اسم من الغيل ان يجامع الرجل المرأة وهي  
مرضع. ينظر: الفائق في غريب الحديث والأثر،  
أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري  
جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، المحقق: علي محمد  
البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار  
المعرفة - لبنان، الطبعة: الثانية: ٨٣/٣.

(٥) رواه مسلم، الجامع الصحيح المسمى صحيح  
مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم  
القشيري النيسابوري، الناشر: دار الجيل بيروت + دار  
الأفاق الجديدة - بيروت: برقم ٣٦٣٨: ١٦١/٤.

(٦) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج،  
أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي  
(المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي

- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢: ٩/١٠.

(٧) ينظر: المغني، لابن قدامة: ٢٢٨/١٠.

(٨) ينظر: المجموع شرح المهذب ((مع تكملة  
السبكي والمطيعي))، أبو زكريا محيي الدين يحيى  
بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ). الناشر: دار  
الفكر: ٤٢١/١٦.

(٩) ينظر: المحلى، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم  
الظاهري أبو محمد، سنة الولادة ٣٨٣/ سنة الوفاة  
٤٥٦، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، الناشر دار  
الأفاق الجديدة، سنة النشر، مكان النشر بيروت:  
٧٩/١٠.

(١٠) اسم من الغيل ان يجامع الرجل المرأة وهي  
مرضع. ينظر: الفائق في غريب الحديث والأثر،  
أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري  
جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، المحقق: علي محمد  
البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار  
المعرفة - لبنان، الطبعة: الثانية: ٨٣/٣.

(١١) رواه مسلم، الجامع الصحيح المسمى صحيح

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

..... أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي ٤٧٥

الرأي الراجح: ما ذهب إليه اصحاب المذهب  
الأول من جواز العزل مطلقاً، لقوة أدلتهم.  
والمالكية<sup>(٤)</sup>.  
واستدلوا:

١- حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ لما  
بعث معاذ بن جبل إلى اليمن قال «إنك تأتي  
قوما أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله  
إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوك لذلك  
فأعلمهم أن الله عز وجل افترض عليهم  
خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن أطاعوا  
لذلك فأعلمهم أن الله عز وجل افترض عليهم  
صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد في  
فقرائهم فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم  
أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها  
وبين الله عز وجل حجاب»<sup>(٥)</sup>.

٢- ولأنهم بالدعوى إلى الإسلام يعلمون أن  
نقاتلهم على الدين لا على سبي الذراري  
وسلب الأموال فلعلهم يجيبون فنكفى مؤنة

• المسألة الثانية: حكم الدعوة إلى الإسلام

قبل بدء القتال

اصل المسألة:

مارواه البخاري أن النبي ﷺ أغار على بني  
المصطلق وهم غارون<sup>(١)</sup>، وأنعامهم تسقى على  
الماء، فقتل مقاتلتهم، وسبق ذراريهم، وأصاب  
يومئذ جويرية، وهو ما رواه عبد الله بن عمر،  
وكان في ذلك الجيش<sup>(٢)</sup>.

حكم الدعوة إلى الإسلام قبل القتال:

اختلف الفقهاء في حكمها الى ثلاث مذاهب.

المذهب الأول: ذهب إلى وجوب الدعوة قبل  
القتال في حق من لم تبلغهم الدعوة، ويستحب  
لمن بلغتهم، وهو ما ذهب إليه الحنفية<sup>(٣)</sup>،

١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م: ١٠٢/٧، الجوهرة النيرة، أبو بكر  
بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني  
الحنفي (المتوفى: ٨٠٠ هـ)، الناشر: المطبعة الخيرية،  
الطبعة: الأولى، ١٣٢٢ هـ: ٢٥٨/٢.

(٤) ينظر: الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد  
بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي  
(المتوفى: ٦٨٤ هـ)، المحقق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد  
حجي، جزء ٢، ٦: سعيد أعراب، جزء ٣ - ٥، ٧، ٩ -  
١٢: محمد بو خبزة: ٤٠٣/٣.

(٥) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل،  
المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة  
الرسالة، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩ م، برقم  
٢٠٧١: ٤٩٨/٣.

مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم  
القشيري النيسابوري، الناشر: دار الجيل بيروت + دار  
الأفاق الجديدة - بيروت: برقم ٣٦٣٨: ١٦١/٤.

(١) أي: غافلون

(٢) ينظر: مُختصر صحيح الإمام البخاري، أبو عبد  
الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي  
بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)،  
الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض،  
الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م: ١٧٥/٢.

(٣) ينظر: البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود  
بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي  
الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥ هـ)، الناشر:  
دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى،

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

٤٧٦ أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي .....

القتال<sup>(١)</sup>. لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى

المذهب الثاني: ذهب اصحاب هذا المذهب  
ايضاً الى ما ذهب إليه اصحاب المذهب  
الأول؛ إلا أنهم قالوا بوجوب ضمان دمائهم  
بالدية، وهو ما ذهب اليه الشافعية<sup>(٢)</sup>.

• واستدلوا:

١- أن من لم يظهر العناد في الدين مع تكليفه  
لم ينهدر دمه كالمسلم<sup>(٣)</sup>.

٢- أن حرمة النفوس أعلى من حرمة الأموال،  
فلما وجب رد أموالهم عليهم وجب ضمان  
نفوسهم<sup>(٤)</sup>.

المذهب الثالث: ذهب اصحاب هذا المذهب  
الى عدم دعوة أهل الكتاب والمجوس؛ لأن  
الدعوة قد بلغتهم، ووجوب عبدة الأوثان قبل  
أن يحاربوا<sup>(٥)</sup>.

• واستدلوا:

أن رسول الله ﷺ كان إذا بعث أميراً على سرية  
أو جيش أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله  
ومن معه من المسلمين خيراً وقال اغزوا بسم  
الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله فإذا

(١) ينظر: البناية شرح الهداية: ١٠٢/٧.

(٢) ينظر: كتاب الحاوي الكبير، الماوردي أبو  
الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري  
البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، دار  
النشر / دار الفكر - بيروت: ٤٧٧/١٤.

(٣) ينظر: كتاب الحاوي الكبير: ٤٧٧/١٤.

(٤) ينظر: كتاب الحاوي الكبير: ٤٧٧/١٤.

(٥) ينظر: المغني، لابن قدامة: ٢١٠/٩.

• المسألة الثالثة: مشروعية القرعة بين النساء  
عند إرادة السفر ببعضهن.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده برقم ٢٢٩٧٨:

٧٨/٣٨.

(٧) ينظر: المغني: ٢١١/٩.

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسي)»

..... أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي ٤٧٧

#### • اصل المسألة:

يجب بعد فلا يسقط<sup>(٣)</sup>.

عن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ فَلَمَّا كَانَتْ غَزْوَةَ بَنِي الْمِصْلَقِ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ فَخَرَجَ سَهْمِي عَلَيْهِنَّ، فخرج بي رسول الله ﷺ معه<sup>(١)</sup>.

#### مشروعية القرعة بين النساء :

اختلف الفقهاء في مشروعية القرعة بين النساء عند إرادة السفر ببعضهن الى اربعة مذاهب. المذهب الأول: استحباب القرعة بين الزوجات عند ارادة السفر ولا حق لهن في القرعة، وهو ما ذهب اليه الحنيفة<sup>(٢)</sup>.

#### • واستدلوا:

إن القرعة لتطيب قلوبهن فيكون من باب الاستحباب وهذا لأنه لا حق للمرأة عند مسافرة الزوج ألا يرى أن له أن لا يستصحب واحدة منهن فكذا له أن يسافر بواحدة منهن ولا يحتسب عليه بتلك المدة وإن رضيت إحدى الزوجات بترك قسمها لصاحبتهما جاز؛ لأن سودة بنت زمعة رضي الله عنها سألت رسول الله عليه الصلاة والسلام أن يراجعها وتجعل يوم نوبتها لعائشة رضي الله عنها » ولها أن ترجع في ذلك « لأنها أسقطت حقاً لم

#### • المسألة الرابعة: قسمة الغنائم بين المقاتلين

##### في دار الحرب

##### • أصل المسألة:

عن عائشة أم المؤمنين قالت : لما قسم رسول الله ﷺ سبايا بني المصطلق وقعت جويرية

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٢١٦/١.

(٤) ينظر: تهذيب المدونة: ٣٣٨/١، حاشية الصاوي: ٤٣٩/١.

(٥) ينظر: مواهب الجليل: ٢٦١/٥.

(٦) ينظر: الأم: ١١٩/٥، أسنى المطالب في شرح روض الطالب : ٢٣٧/٣.

(١) ينظر: مسند أبي يعلى: ٣٤٨/٨.

(٢) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي، للمرغيناني:

٢١٦/١، المبسوط: ١٠٣/٤.

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

٤٧٨ أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي .....

بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن الشماس... الحديث<sup>(١)</sup>.  
عن بيع الغنائم فيها والقسمة بيع معنى فتدخل تحته<sup>(٢)</sup>.

حكم قسمة الغنائم بين المقاتلين في دار الحرب:  
اختلف الفقهاء في ذلك على مذهبين:

المذهب الأول: جواز قسمة الغنائم في دار الحرب وهو ما ذهب إليه الجمهور من المالكية<sup>(٢)</sup>، والشافعية<sup>(٣)</sup>، والحنابلة<sup>(٤)</sup>.  
الرأي الراجح: أرى أن الرأي الراجح هو ما ذهب إليه اصحاب المذهب الأول من جواز قسمة الغنائم في دار الحرب لأن النبي ﷺ قسم سبايا بني المصطلق في دار الحرب وهي غنائم فدل فعله ﷺ على الجواز.

• واستدلوا:

• المسألة الخامسة: جعل العتق صداقاً

• أصل المسألة:

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: وقعت جويرية بنت الحارث بن المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شماس، أو ابن عم له فكاتبته على نفسها، وكانت امرأة ملاحاة تأخذها العين، قالت: عائشة رضي الله عنها فجاءت تسأل رسول الله ﷺ في كتابتها فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت مكانها وعرفت أن رسول الله ﷺ سيرى منها مثل الذي رأيت فقالت يا رسول الله: أنا جويرية بنت الحارث وإنما كان من أمري ما لا يخفى عليك وإني وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس وإني كاتبته على نفسي فجئتك أسألك في كتابتي فقال رسول الله ﷺ: فهل لك إلى ما هو خير منه؟ قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: أؤدي عنك كتابتك وأتزوجك قالت: قد فعلت، قالت: فتسامع، تعني الناس، أن رسول الله

أن رسول الله ﷺ والخلفاء - رضوان الله تعالى عنهم - لم يقسموا غنيمة قط إلا في دار الشرك، واستدلوا أيضاً بما روي عن جابر ابن عبد الله - رضي الله عنه - قال: « كنا مع رسول الله ﷺ بالطائف في غزوة حنين فلما بلغ الجعرانة قسم فضة بين الناس<sup>(٥)</sup>، والجعرانة كانت يومئذ من دار الحرب وفيها قسم رسول الله ﷺ غنائم حنين.

المذهب الثاني: ذهب الحنفية الى حرمة قسمة الغنائم في دار الحرب قسمة الملك ، وقيل الكراهة ، وذلك للنهي

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ٢٧٧/٦، وابن حبان: ٣٦١/٩.

(٢) ينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل: ٣٧٥/٣، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير/٢/١٩٤.

(٣) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، للرملي: ٧٣/٨.

(٤) ينظر: المغني، لابن قدامة ٤٦٦/١٠.

(٥) أخرجه الحاكم في مستدرکه برقم ٢٥٦١ : ٢ /

١٣٢ ، وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم . (٦) ينظر: البحر الرائق في شرح كنز الدقائق: ٩٠/٥.

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

..... أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي ٤٧٩

٢- أن جعل العتق صدقاً كان خاصاً بالنبي ﷺ من السبي، فأعتقوهم، وقالوا: أصهار رسول الله ﷺ، فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها، أعتق في سببها مئة أهل بيت من بني المصطلق<sup>(١)</sup>.  
واختلف الفقهاء في ذلك على مذاهبين:

المذهب الأول: لا يصح أن يكون العتق صدقاً، وهو ما ذهب إليه الجمهور من الحنفية<sup>(٢)</sup>، والمالكية<sup>(٣)</sup>، والشافعية<sup>(٤)</sup>.  
المذهب الثاني: صحة جعل العتق صدقاً، وإليه ذهب الإمام أحمد، وأبو يوسف من الحنفية<sup>(٥)</sup>.

• واستدلوا:

١- أن الإعتاق إبطال للرق فلا يصح أن يكون صدقاً<sup>(٥)</sup>.  
١- وذلك لما روى أنس - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ أعتق صفيية وتزوجها، فقال له ثابت: ما أصدقها؟ قال: نفسها، أعتقها وتزوجها.»

(١) رواه ابو داود في سننه: ٣٥١/٤.

(٢) ينظر: المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت  
الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م: ١٠٦/٥

(٣) ينظر: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن

رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)، حققه: د محمد حجي وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م: ٣٠٠/٤،  
بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م: ٤٧/٣.

(٤) ينظر: الحاوي الكبير، للماوردي: ٢٠٧/٩  
(٥) ينظر: المبسوط للسرخسي: ١٩٢/٥.

(٦) ينظر: اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي (المتوفى: ٦٨٦هـ)، المحقق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، الناشر: دار القلم - الدار الشامية - سوريا / دمشق - لبنان / بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م: ٦٧٠/٢

(٧) ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م: ٤٧/٣.

(٨) ينظر: المغني، لابن قدامة: ٤٥٦/٩، كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال، الناشر دار الفكر، سنة النشر ١٤٠٢، مكان النشر بيروت: ٦٤/٥، المبسوط للسرخسي: ١٠٦/٥.

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

٤٨٠ أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي .....

متفق عليه، وفي لفظ للبخاري: «أعتق صفة وتزوجها، وجعل عتقها صداقها». ولم ينقل أنه - ﷺ - استأنف عقداً، ولأنه جعل عتقها صداقها، ومتى ثبت العتق صداقاً ثبت النكاح، إذ الصداق لا يتقدم عليه.

٢- ولأن منفعة البعض إحدى المنفعتين، فجاز أن يكون العتق عوضاً عنها، دليله منفعة الخدمة، وهو إذا قال: أعتقتك على خدمة سنة. لا يقال: هذا من خصائص النبي ﷺ. إذ من خصائصه النكاح بلا مهر، لأننا نقول: الغرض أنه ﷺ عقد بمهر، وإذا فحكم أمته حكمه في صفة<sup>(١)</sup>.

الرأي الراجح: هو الرأي الثاني؛ لأنه لو كان غير جائز لغيره لبينه - عليه الصلاة والسلام - والأصل أن أفعاله لازمة لنا، إلا ما قام الدليل على خصوصيته<sup>(٢)</sup>.

#### • المسألة السادسة: مشروعية التيمم • أصل المسألة:

عن عائشة زوج النبي - ﷺ - قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، حتى إذا كنا بالبيداء، أو بذات الجيش ونحن داخلون المدينة انقطع عقد لي، فأناخ النبي

ﷺ ونزل، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه، وأقام الناس معه، وليسوا على ماء، وليس معهم ما، فثنى رأسه في حجري راقداً، فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق فقالوا: ألا ترى إلى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله ﷺ والناس، وليسوا على ماء، وليس معهم ماء؟ فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام، فقال: حبست رسول الله ﷺ والناس وليسوا على ماء، وليس معهم ماء؟! فقالت عائشة: فعاتبني أبو بكر، وقال ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعنني بيده في خاصرتي، (وفي رواية: فلكنني لكزة شديدة، وقال: حبست الناس في قلادة؟! فبي الموت لمكان رسول الله ﷺ، وقد أوجعني)، فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي، فقام رسول الله ﷺ حين (وفي رواية: فنام رسول الله ﷺ حتى) أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية لتيمم، فتيمموا، فقال أسيد بن الحضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر! قالت: فبعثنا البعير الذي كنت عليه، فأصبنا العقد تحته<sup>(٣)</sup>.  
وأجمع الفقهاء على وقت تشريع التيمم ولم يختلفوا فيه.

(٣) رواه البخاري، الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، حسب ترقيم فتح الباري، الناشر: دار الشعب - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ - ١٩٨٧ برقم ٣٣٤: ٩١/١.

(١) ينظر: شرح الزركشي، المؤلف: شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (المتوفى: ٧٧٢هـ)، الناشر: دار العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م: ١٢٣/٥ - ١٢٤. (٢) ينظر: المصدر نفسه.

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسي)»

..... أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي ٤٨١

وسأشرح بتعريف التيمم في اللغة والاصطلاح،  
وبيان أركانه بإيجاز مختصر لما بينهما وبين  
موضوع البحث من تلازم.

التيمم لغة: القصد، يقال: تيممت فلانا  
وتأمته، ويممته، وأممته، أى قصدته، وأصله  
كله من الأمّ وهو القصد<sup>(١)</sup>.

#### • اصطلاحاً:

عرفه الحنفية: مسح الوجه واليدين عن صعيد  
مطهر. والقصد شرط له؛ لأنه النية، فهو قصد  
صعيد مطهر واستعماله بصفة مخصوصة  
لإقامة القرية<sup>(٢)</sup>.

وعرفه المالكية: طهارة ترابية تشتمل على مسح  
الوجه واليدين بنية<sup>(٣)</sup>.

وعرفه الشافعية: عبارة عن إيصال التراب إلى  
الوجه واليدين بشرائط مخصوصة<sup>(٤)</sup>.

وعرفه الحنابلة: مسح الوجه واليدين بتراب  
طهور على وجه مخصوص<sup>(٥)</sup>.

#### • أركان التيمم:

اختلف الفقهاء في اركان التيمم الى مذهبين:

حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «لما قسم  
رسول الله ﷺ سبايا بني المصطلق وقعت  
جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن  
قيس بن شماس، أو لابن عم له، فكاتبته على  
نفسها» الحديث ...

(١) ينظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، د  
محمود عبد الرحمن عبد المنعم، مدرس أصول الفقه  
بكلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر، الناشر: دار  
الفضيلة: ٥٠٠/١.

(٦) ينظر: بدائع الصنائع، للكاساني: ٤٥/١، مغني  
المحتاج للشربيني: ٢٦١/١، المهذب في فقه الإمام  
الشافعي، للشيرازي: ٣٣/١، المغني لابن قدامة:  
١٨٥/١.

(٢) مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح: ٤٩/١،  
(٣) ينظر: حاشية الصاوي على الشرح الصغير:  
١٧٩/١.

(٧) ينظر: رد المحتار على الدر المختار، لابن  
عابدين: ٢٣٠/١.

(٤) ينظر: كفاية الأختار في حل غاية الإختصار، لتقي  
الدين الشافعي: ٥٣/١.  
(٥) كشف القناع، للبهوتي: ١٦٠/١.

وفيه «فلقد أعتق بتزويجه مائة من أهل بيت بني المصطلق، فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها<sup>(١)</sup>»

## أهم نتائج البحث

١- استنباط الأحكام الفقهية من خلال غزوات النبي ﷺ والأحداث التي جرت فيها من خلال استقراءها وتتبعها وتأصيلها.

٢- بيان غزوة من غزوات النبي ﷺ التي تكاد تكون مدثورة بين غزواته ﷺ وبيان ما جرى فيها ممن أحداث.

٣- بيان حكم العزل المشروع عن الزوجة، وبيان اختلاف الفقهاء فيه.

٤- تعلم طرق الدعوة الى الاسلام، قبل الخوض في قتال من هم ليسوا عليه.

٥- بيان حكم القرعة بين النساء عند ارادة السفر ببعضهن من خلال فعله ﷺ مع عائشة رضي الله عنها في غزوة بني المصطلق.

٦- بيان حكم قسمة الغنائم بين المقاتلين في الحرب.

٧- بيان حكم جعل العتق صداقاً لمن اعتق سبية .

٨- بيان مشروعية التيمم، ومتى شرع.

٩- بيان حكم استرقاق العرب.

واختلف الفقهاء في حكم استرقاق العرب الى مذهبين :

المذهب الأول: ذهب الجمهور من المالكية، والشافعي في الجديد، والحنابلة، الى جواز استرقاق العرب<sup>(٢)</sup>.

المذهب الثاني: عدم جواز استرقاق العرب، وهو ما ذهب اليه الحنفية<sup>(٣)</sup>، والشافعي في القديم<sup>(٤)</sup>.



(١) رواه أبو داود ٣٤٧/٢ كتاب العتق وأحمد ٢٧٧/٦ والبيهقي ٧٤/٩ وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر.

(٢) ينظر: المدونة: ٥١٢/١، روضة الطالبين للنوي: ٢٥١/١٠، مسائل الإمام احمد واسحاق بن راهويه: ١٧٩٠/٤، مجموع الفتاوى، لابن تيمية: ٣٧٦/٣١.

(٣) ينظر: المبسوط للسرخسي: ١٩٦/١٠.

(٤) ينظر: روضة الطالبين للنوي: ٢٥١/١٠



«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

..... أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي ٤٨٣

لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

٦- سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن

علي بن موسى أبو بكر البيهقي، سنة الولادة

٣٨٤ / سنة الوفاة ٤٥٨، تحقيق محمد عبد

القادر عطا، الناشر مكتبة دار الباز، سنة النشر

١٤١٤ - ١٩٩٤، مكان النشر مكة المكرمة.

٧- المغني، المؤلف: أبو محمد موفق الدين

عبد الله بن أحمد بن محمد، الشهير بابن

قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، تحقيق:

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي،

والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، ط: عالم

الكتب، الرياض - السعودية، الطبعة: الثالثة،

سنة النشر: ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٨- شرح فتح القدير، كمال الدين محمد بن

عبد الواحد السيواسي، سنة الولادة / سنة

الوفاة ٦٨١هـ، تحقيق، الناشر دار الفكر، سنة

النشر، مكان النشر بيروت.

٩- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف:

علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد

الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر:

دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ -

١٩٨٦م.

١٠- إحياء علوم الدين، المؤلف: أبو حامد

محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى:

٥٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

١١- فتح الباري شرح صحيح البخاري،

المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد

بن رجب بن الحسن، السّلامي، البغدادي،

## المصادر والمراجع

١- من معارك الإسلام الفاصلة، محمد بن

أحمد باشميل، الناشر: المكتبة السلفية -

القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٢- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام،

المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن

أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى:

٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف،

الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى،

٢٠٠٣م.

٣- تاريخ ابن الوردي، عمر بن مظفر بن عمر

بن محمد ابن أبي الفوارس، أبو حفص، زين

الدين ابن الوردي المعري الكندي (المتوفى:

٧٤٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان /

بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٤- المختصر في أخبار البشر، المؤلف: أبو

الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن

محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن

أيوب، الملك المؤيد، صاحب حماة (المتوفى:

٧٣٢هـ)، الناشر: المطبعة الحسينية المصرية،

الطبعة: الأولى.

٥- الكامل في التاريخ، أبو الحسن علي بن أبي

الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد

الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير

(المتوفى: ٦٣٠هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام

تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت -

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

٤٨٤ أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي .....

- ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، تحقيق: ١ - محمود بن شعبان بن عبد المقصود، ٢ - مجدي بن عبد الخالق الشافعي، ٣ - إبراهيم بن إسماعيل القاضي، ٤ - السيد عزت المرسي، ٥ - محمد بن عوض المنقوش، ٦ - صلاح بن سالم المصراطي، ٧ - علاء بن مصطفى بن همام، ٨ - صبري بن عبد الخالق الشافعي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- ١٢- القوانين الفقهية، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ).
- ١٣- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ.
- ١٤- شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي، سنة الولادة ٢٢٩ / سنة الوفاة ٣٢١، تحقيق محمد زهري النجار، الناشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٣٩٩، مكان النشر بيروت.
- ٥١- التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدي
- الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: ٨٩٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٤م.
- ١٦- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.
- ٧١- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ١٨- المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية.
- ١٩- الفائق في غريب الحديث والأثر، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة - لبنان، الطبعة: الثانية.
- ٢٠- الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الناشر: دار الجيل بيروت + دار الأفق الجديدة - بيروت.
- ٢١- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسي)»

..... أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي ٤٨٥

- (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.
- ٢٢-المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ). الناشر: دار الفكر.
- ٢٣-المحلى، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، سنة الولادة ٣٨٣/ سنة الوفاة ٤٥٦، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، الناشر دار الآفاق الجديدة، سنة النشر، مكان النشر بيروت.
- ٢٤-مُخْتَصَرُ صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٢٥-البنية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٢٦-الجوهرة النيرة، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي (المتوفى: ٨٠٠هـ)، الناشر: المطبعة الخيرية، الطبعة: الأولى.
- ٢٧-الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير
- بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي، جزء ٢، ٦: سعيد أعراب، جزء ٣ - ٥، ٧، ٩ - ١٢: محمد بو خبزة.
- ٢٨-مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩ م.
- ٢٩-الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٣٠-مسند أبي يعلى، المؤلف: أحمد بن علي بن المشى أبو يعلى الموصلي، المتوفى: ٣٠٧ هـ، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - جدة، الطبعة: الثانية، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.
- ٣١-الهداية في شرح بداية المبتدي، المؤلف: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان.
- ٣٢-المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)،

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

٤٨٦ أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي .....

- الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون  
طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٣٣- تهذيب مسائل المدونة، المسمى، التهذيب  
في اختصار المدونة، تصنيف، أبي سعيد خلف  
بن أبي القاسم القيرواني، البراذعي [من علماء  
القرن الرابع الهجري]، تحقيق وتعليق، أبو  
الحسن أحمد فريد المزيدي.
- ٣٤- بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف  
بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح  
الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه  
المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الإِمَامِ  
مَالِكِ)، المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد  
الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى:  
١٢٤١هـ)، الناشر: دار المعارف، الطبعة: بدون  
طبعة وبدون تاريخ
- ٣٥- الأم، الشافعي أبو عبد الله محمد بن  
إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن  
عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي  
المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة  
- بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر:  
١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- ٣٦- أسنى المطالب في شرح روض الطالب،  
المؤلف: شيخ الإسلام / زكريا الأنصاري، دار  
النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٢هـ  
- ٢٠٠٠، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد  
محمد تامر.
- ٣٧- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد  
بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي،
- سنة الولادة / سنة الوفاة ٣٥٤، تحقيق شعيب  
الأرنؤوط، الناشر مؤسسة الرسالة، سنة النشر  
١٤١٤ - ١٩٩٣، مكان النشر بيروت.
- ٣٨- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير،  
المؤلف: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي  
المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، الناشر: دار  
الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٣٩- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، المؤلف:  
شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد  
بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى:  
١٠٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة:  
ط أخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- ٠٤- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، المؤلف:  
زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف  
بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وفي  
آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين  
بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد  
١١٣٨هـ)، وبالْحَاشِيَةِ: منحة الخالق لابن  
عابدين، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة:  
الثانية - بدون تاريخ.
- ٤١- صحيح وضعيف سنن أبي داود، المؤلف:  
محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى:  
١٤٢٠هـ)، مصدر الكتاب: برنامج منظومة  
التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج  
مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة  
بالإسكندرية، قام بإعادة فهرسته وتنسيقه:  
أحمد عبد الله عضو في ملتقى أهل الحديث.
- ٤٢- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسي)»

..... أ. م. د. جمال إبراهيم حمادي ٤٨٧

- والتعليل لمسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)، حققه: د محمد حجي وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٤٣- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٤٤- اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي (المتوفى: ٦٨٦هـ)، المحقق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، الناشر: دار القلم - الدار الشامية - سوريا / دمشق - لبنان / بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٥٤-، كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال، الناشر دار الفكر، سنة النشر ١٤٠٢، مكان النشر بيروت.
- ٤٦- شرح الزركشي، المؤلف: شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (المتوفى: ٧٧٢هـ)، الناشر: دار العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٤٧- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، د محمود عبد الرحمن عبد المنعم، مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر، الناشر: دار الفضيلة.
- ٤٨- مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح، المؤلف: حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (المتوفى: ١٠٦٩هـ)، اعتنى به وراجعته: نعيم زرزور، الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٤٩- كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار، المؤلف: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحنفي، تقي الدين الشافعي (المتوفى: ٨٢٩هـ)، المحقق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، الناشر: دار الخير - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤.
- ٥٠- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٥١- رد المحتار على الدر المختار، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٥٢- روضة الطالبين وعمدة المفتين، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق-

«الأحكام الفقهية المستنبطة من غزو بني (المصطلق) (المريسيع)»

٤٨٨ أ.م. د. جمال إبراهيم حمادي .....

عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.  
٥٣-مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن  
راهويه، المؤلف: إسحاق بن منصور بن بهرام،  
أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج  
(المتوفى: ٢٥١هـ)، الناشر: عمادة البحث  
العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة،  
المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى،  
١٤٢٥هـ - ٢٠٠٢م.

٤٥- مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين  
أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية  
الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد  
الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع  
الملك فهد لطباعة المصحف الشريف،  
المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام  
النشر: ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.

